

## وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٧٢٧ لسنة ٢٠١٥

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ؛

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ؛

وبناءً على ما عرضه مساعد الوزير للشئون الصيدلية ؛

**قرر :**

مادة ١ - يُرخص بإنشاء مكتب علمى فى شئون الدعاية للأدوية المسجلة بوزارة الصحة والسكان تحت اسم مكتب علمى : (سريو فارم) .

ومقره : ٤ شارع كمال الدين صلاح متفرع من شارع إسماعيل سرى - الدور الثالث - عمارات آراك جراندى بلازا - سموحة - الإسكندرية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ١/١١/٢٠١٥

وزير الصحة والسكان

أ.د. أحمد عماد